

كتاب اهداء لروح المرحوم في مقدمة الكتاب

السؤال:

هل يجوز كتابة (إهداء لروح المرحوم...) ثم الفاتحة في مقدمة الكتب؟

الإجابة:

لا بأس بأن يقدم المسلم عمله الصالح كتاباً كان أو غيره لأخيه المسلم حياً أو ميتاً كتابة أو مشافهة، ولا بأس بتقديم الفاتحة في أول الكتاب أو البسملة، أو أي حمولة أخرى، بل إن بعض ذلك مسنون في مطلع الكتاب أو مقدمته.

والله أعلم.